مجلس النواب

الفريق الحركي الرباط في 2023/03/22

الرقم : 6619

الى السيد وزيرة الاقتصاد والمالية المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال شفهي

تعويض شركات التأمين عن حوادث السير وأوجه المراقبة المعتمدة

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته, و بعد.

يشكل التعامل مع شركات التأمين معاناة حقيقية للعديد من المواطنين، وخاصة تأمين العربات، حيث أن هذا التعامل يخلو من أية معايير مضبوطة، بالنسبة لاسترداد مبالغ التأمين جراء الحوادث المرتكبة . كما أن هذا التعامل تشوبه تصرفات يحس معها المواطن أنه يتعرض للنصب من قبل هذه الشركات .

فمثلا تحدد شركة معينة مبلغ الاسترداد بناء على حجم الضرر، وفق الخبرة التي تم إجراؤها، لكن يمكن للطرف الآخر أن يتقدم بخبرة أخرى، أقل بكثير عما تم تحديده مسبقا، مما يفضي الى توقف مسطرة التعويض، وما يترتب عن ذلك من ضرر على الشخص المؤمن له، إضافة الى تصرفات أخرى تفتقد للمصداقية والشفافية.

وانطلاقا مما تقدم نسائلكم السيدة الوزيرة عن المعايير المحددة للتعويض وأوجه المراقبة التي تقوم بها وزارتكم في هذا الصدد، وطرق التظلم الممكن اللجوء إليها تفاديا لتضرر المواطنين؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

محمد لحموش